أكثر من ٢٠٠ فائدة

بقلم

سلطان بن عبدالله العمري

المشرف العام على موقع ياله من دين

١- قال ابن تيمية: " أهل الإيمان ينالون في المدة اليسيرة من حقائق العلوم والإيمان أضعاف ما يناله غيرهم في قرون وأجيال " نقض المنطق (ص ٨).

٢- وأفضل الناس في الورى رجل تقضى على يده للناس حاجاتُ

٣- وما اكتسب المحامد حاصدوها بمثل البشرَ والوجه الطليقُ

٤- أعرض عن الجاهل السفيه فكل ما قال فهو فيه

٥- ما ضر نهر الفرات يوماً لو خاض بعض الكلاب فيه

٦- وأحسن أخلاق الفتى وأتمها تواضعه للناس وهو رفيع

٦- قال الشافعي: " ما ناظرتُ أحداً فأحببتُ أن يخطئ " صفة الصفوة (٢/ ١٦٧).

٧- من شاء عيشاً هنيئاً يستفيدُ به في دينه ثم في دنياه إقبالاً

فلينظرن إلى من فوقه أدباً ولينظر إلى من دونه مالا

٨- بادر الفرصة واحذر فواتها فبلوغ العز في نيل الفرص

فابتدر مسعاك واعلم أن من بادر الصيد مع الفجر قنص

٩- أكثر أسباب الملل من العمل، سوء اختيار العمل. كتاب الأخلاق لأمين ص ٢٣٤ .

١٠- فمن هجر اللذات نال المنى ومن أكبَّ على اللذات عضَّ على اليد.

١١- قال عيسى بن مريم عليه السلام: لا تمنع العلم أهله فتأثم، ولا تنشره عند غير أهله فتجهل، وكن طبيبا رفيقاً، يضع دواءه حيث يعلم أنه ينفع. سنن الدارمي (٣٧٩).

قلت ومعنى هذه الكلمات " لا تمنع العلم من أهله فتأثم" أي لا تكتم العلم وتبخل به، حتى لا تأثم بسبب كتمانك لهذا العلم،" ولا تنشره عند غير أهله فتجهل" أي أنك عندما تضع العلم عند أناس لا يقدرون العلم ويعظمونه فإنه يترتب على ذلك ردة فعل غير محمودة، فقد يردون عليك بالجهل، وقد يسخرون بك أو بالعلم الذي ألقيته عليهم، "وكن طبيباً رفيقاً " أي أن طالب العلم الحكيم هو الذي ينشر العلم في الوقت المناسب وللشخص المناسب، ويلازم الرفق لأنه لم يكن الرفق في شيء إلا زانه، ولم يُنزع من شيء إلا شانه.

١٢- قال أبو الدرداء: وما نحن، لولا كلمات العلماء. سنن الدارمي (٣٩٠).

قلت: والمعنى أن الناس بدون توجيهات العلماء وإرشادهم في ضياع وانحراف.

وفي هذه الكلمة بيان لأهمية وجود العلماء في كل عصر وفي كل مكان ، لأنهم سبب حياة الأمم والشعوب، وإذا كنا ندعو إلى العناية بإصلاح الطرق والإسكان وإيجاد المستشفيات، فلا بد أن ندعو ونؤكد إلى ضرورة إيجاد العلماء الربانيين الذين ينفعون الناس بكلماتهم وتوجيهاتهم.

١٣- قال مجاهد: إنما الفقيه "من يخاف الله.

والمعنى : أن بعض الناس يظن أن الفقيه هو الذي يسرد الأقوال ويحيط بالمسائل والمذاهب، وهذا فهم خاطئ لمعنى" الفقه" ولـ"الفقيه" .

صحيح أن ذلك العلم مطلوب، ولكن لابد مع ذلك من التربية على " مراقبة الله وخشيته وتعظيمه" وهكذا كان السلف فقد جمعوا بين العلم بالله وتعظيمه وبين العلم بشرع الله وأحكامه، إذن لابد من العناية بالأمرين، وبالله التوفيق.

١٤- قال معاذ بن جبل – رضي الله تعالى عنه-: اعملوا ماشئتم بعد أن تعلموا، فلن يأجركم الله بالعلم حتى تعملوا.سنن الدارمي (٢٦٠). والمعنى: تأكيد مبدأ " العمل بالعلم" .

١٥- قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: يا حملة العلم اعملوا به، فإنما العامل من عمل بما علم، ووافق علمه عمله، وسيكون أقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم، يخالف علمهم عملهم، وتخالف سريرتهم علانيتهم، يجلسون حلقاً فيباهي بعضهم بعضاً حتى إن الرجل ليغضب على جليسه أن يجلس إلى غيره ويدعه، أولئك لا تصعد أعمالهم إلى الله تعالى. سنن الدارمي (٣٨٢).

١٦- قال ابن المنكدر: إن العالم يدخل فيما بين الله وبين عباده فليطلب لنفسه المخرج. سنن الدارمي (١٣٧).

قلت: والمعنى أن الذي يُفتي للناس لابد أن يكون على حذر قبل إصدار أي فتوى، لأنه في الحقيقة (بين الله وبين الناس) والناس ينتظرون منه الإجابة التي هي في نظرهم (هي شرع الله).

ولقد كان سلفنا يحذرون من الفتوى، ويبتعدون عنها مع تبحرهم في العلوم ولكن الناظر إلى بعض طلاب العلم اليوم يتعجب من سرعة (إصدار الفتاوى) بدون علم وبلا تأني، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

١٧- قال ابن مسعود: تعلموا فإن أحدكم لا يدري متى يحتاج إليه . سنن الدارمي (١٥٦).

قلت : وهذا تأكيد لضرورة المبادرة إلى طلب العلم والتنافس فيه، وعمارة الأوقات فيه، لأن الإنسان لايدري متى يسأله الناس، فقد يسأله الناس في مسجده أو في عمله، أو حتى في الطريق، أولعله يُسأل في بيته وهكذا إن الناس يريدون منا الإجابة على أسئلتهم فيا ترى كيف سنجيب عليها ونبين الصواب فيها إن لم يكن عندنا العلم بتلك المسائل.

فوصيتي للجميع بالحرص على العلم والاستفادة من الأوقات في طلبه؛ لأن الأمة بحاجة إلينا لنرفع الجهل عنهم.

١٨- قال على رضي الله عنه : تعلموا العلم فإذا علمتم فكظموا، عليه ولا تشوبوه بضحك ولا بلعب فتمجه القلوب. سنن الدارمي (٥٨٢)

والمعنى: أن يحرص طالب العلم على الجد والهمة في طلب العلم وأن يبتعد عن اللغو والهزل والأخلاق الرذيلة حتى لايُذهب هيبة العلم وعظمته.

١٩- قال ابن عباس: ما يمنع أحدكم إذا رجع من سوقه أو من حاجته فاتكأ على فراشه أن يقرأ ثلاث آيات من القرآن. سنن الدارمي (٣٣٣٦).

قلت: وفي هذا بيان أهمية استغلال الوقت في ذكر الله وقراءة القرآن، حتى لو كان الوقت يسيراً.

٢٠- قال قتادة في القرآن: أعمروا به قلوبكم وعمروا به بيوتكم. سنن الدارمي (٣٣٤٢).

٢١- رواية " وكلكم مذنب إلا من عافيت" في حديث (يا عبادي.. إني حرمت الظلم..) عند الترمذي وابن ماجة (ضعيفة) عند الألباني كما في زوائد السنن(ش١/٤٠).

٢٢- لما جاء جبريل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم " وضع " يده على ركبتي رسول الله صلى عليه وسلم" .
هذه الرواية عند أبي داود (٤٦٩٨) والنسائي(٥٠٠٦) وهي صحيحة ، وتبين أن الذي وضع كفيه هو جبريل ووضعها على ركبتي الرسول صلى الله عليه وسلم ، وفي هذا أدب طالب العلم عند جلوسه مع الشيخ.

٢٣- حديث حنظله " ساعة وساعة" عند مسلم.

وورد عن أبي هريرة عند الترمذي(٢٥٢٦) والدارمي(٢٨٢١/٨١٩) بلفظ: قال أبو هريرة: قلنا يا رسول الله، مالنا إذا كنا عندك رقت قلوبنا وزهدنا في الدنيا، وكنا من أهل الخير فإذا خرجنا من عندك فآنسنا أهلينا وشممنا أولادنا أنكرنا أنفسنا ؟.

فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : لو أنكم تكونون إذا خرجتم من عندي كما كنتم على حالكم،لزارتكم الملائكة في بيوتكم ولو لم تذنبوا لجاء الله بخلق لكي يذنبوا فيغفر لهم.

٢٤- من فضائل زيارة المسجد النبوي، هذا الحديث: " من جاء مسجدي هذا لم يأته إلا لخير يتعلمه أو يعمله فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر في متاع غيره" صحيح ابن ماجه (٢٢٧).

٢٥- أعلم أن النفس لها نشاط ولها حالات ضعف، قال ابن مسعود: " إن للقلوب نشاطاً وإقبالاً، وإن لها تولية وإدباراً، فحدثوا الناس ماأقبلوا عليكم ". وهذا توجيه للدعاة وللخطباء ولكل من يعلم الناس، قال الحسن: كان يُقال: حدث القوم ما أقبلوا عليك بوجوههم، فإذا التفتوا فاعلم أن لهم حاجات.

٢٦- من فنون الدعوة أن تكثر من الإيمانيات في نفوس المدعوين قبل تعليمهم العلم، قال جندب بن عبد الله : كنا مع الرسول صلى الله عليه وسلم ، ونحن فتيان فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القران فازددنا به إيماناً.رواه ابن ماجه (٦١).

٢٧- قال أبو العالية: كنا نسمع الرواية بالبصرة عن الصحابة فلم نرض حتى ركبنا إلى المدينة فسمعناها من أفواههم. سنن الدارمي (٥٦٤).

قلت: وهذا يدل على علو الهمة عند السلف وحرصهم على تلقي العلم من العلماء مباشرة، وهذه الصفة أصبحت "نادرة" عند بعض الطلاب والله المستعان.

٢٨- قال الأعمش ما سمعت إبراهيم يقول قط: حلال ولا حرام، إنما كان يقول: كانوا يكرهون وكانوا يحبون. سنن الدارمي (١٨٤).

قلت : وهذا يدل على الورع في الألفاظ، والتقوى عند الفتوى، وهذا ناتج من شدة الخوف من الله تعالى ولكنك تتعجب من بعض " المتعالمين" الذين يطلقون " التحريم والتحليل" في أبسط المسائل، فأين هؤلاء من أخلاق السلف؟.

٢٩- قال أبو عبد الرحمن الحلبي: ليس هدية أفضل من كلمة حكمة تهديها لأخيك. سنن الدارمي (٣٥١).

٣٠- وقال ابن مسعود: نعم المجلس مجلس تنُشر فيه الحكمة، وتُرجى فيه الرحمة. سنن الدارمى(٢٨٧).

٣١- من أوجه التشابه بين يوم الجمعة وشهر رمضان أن يوم الجمعة فيه ساعة الاستجابة وشهر رمضان في ليلة القدر (شرح الزاد للفوزان ٢/٤٩).

٣٢- الصحيح جواز صلاة المسافر بغيره لصلاة الجمعة (السابق ٢/٥٣).

٣٣- الصحيح صحة صلاة الجمعة بثلاثة، واحد يخطب واثنان يستمعان، وهو اختيار ابن تيمية (السابق ٢/٥٩).

٣٤- من الأخطاء عند بعض الخطباء أنهم يختمون الخطبة بالصلاة على النبي. وهذا لم يرد، والوارد أن تكون الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في أول الخطبة (السابق ٢/٦٤).

٣٥- العيد قسمان:

١- عيد زماني، كعيد الفطر وعيد الأضحى.

٢- عيد مكاني، وهو ما يجتمع الناس فيه للعبادة كالمسجد. شرح الزاد للفوزان (٢/٩٥).

٣٦- بعض العلماء استدل لتأكد صلاة الكسوف بقوله تعالى: (ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون) قالوا: المراد بالسجود صلاة الكسوف. (السابق ٢/١٢٦).

٣٧- إذا تعارضت الأحاديث فإنه ينظر في الأسانيد، فيرجح الصحيح على ما دونه، فإن تساوت الأسانيد في الصحة فإنه يجمع بين النصوص إذا أمكن الجمع، فإن لم يكن الجمع فلا بد من الترجيح (شرح الزاد للفوزان ٢/١٣٠).

٣٨- الصلاة عند حدوث الزلازل أو الصواعق المخيفة هل تشرع ؟.

أما الزلزلة فقد ورد عن بعض الصحابة أنهم صلوا عندها، وما عدا ذلك من الآيات لم يرد دليل على مشروعية الصلاة من أجله . (شرح الزاد للفوزان ٢/١٣٣).

٣٩- لا يجوز للمرأة زيارة القبور، وأما حديث المرأة التي رآها الرسول عند القبر وقال لها : اصبري ولم ينهها عن زيارة القبر، فهذا محمول على أنه في أول الأمر ثم نسخ، وأما من قال إن حديث (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها) فبعضهم قال أن الخطاب للرجال فقط..

فالجواب: أن لفظ زوروا عام للرجال والنساء ولو سلمنا أنه لفظ عام، فقد خصصه حديث (لعن الله زائرات القبور) وأما حديث أم عطية (نهينا عن زيارة القبور ولم يعزم علينا – فقولها ولم يعزم علينا – هو اجتهاد منها وظن منها (السابق ٢/٢٢٨).

٤٠- النياحة تكون بالقول كرفع الصوت، وتكون بالفعل مثل لطم الخدود، وشق الجيوب (السابق ٢/٢٣١).

٤١- قال أحدهم : الصالحون يبنون أنفسهم والمصلحون يبنون الجماعات.

٤٢- الكلام الطويل يُنسي آخره أوله.

٤٣- أعمال البِّر يعملها البَّر والفاجر، ولا يترك المعاصي إلا صدِّيق.

٤٤- دع ما يسبق إلى القلوب إنكاره وإن كان عندك اعتذاره.

٤٥- قال ابن عبد البر: القول لا يصح لفضل قائله بل لدلالة الدليل عليه. جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٩٥) .

٤٦- لن يبلغ ذروة الغايات إلا عليمٌ بالمقدِّمات . جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٨٦).

٤٧- قال الفضيل: لو أنَّ لي دعوة مُستجابة لجعلتها للإمام. جامع بيان العلم وفضله (١/ ٦٤٢).

٤٨- قال ابن عيينة: أحوج الناس للعلم أعلمهم أن الخطأ منه أقبح. جامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٠٧).

٤٩- قال أحمد: لعلنا أن نقول القول ثم نرى بعده غيره، وقيل له: يكتبون رأيك؟ قال: يكتبون ما عسى أن أرجع عنه غداً. جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٧٥).

٥٠- الإشتغال بغرائب الفن قبل فهم مسائلة الواضحة يمنع فهم ذلك الفن. ترتيب العلوم (ص١٤٠).

٥١- الكُتب التي صنفها ابن القيم في السفر: الفروسية، زاد المعاد، بدائع الفوائد ، مفتاح دار السعادة ، تهذيب السنن ، روضه المحبين . ابن القيم – د بكر أبو زيد ص

٥٢- عدد أبيات نونية ابن القيم رحمه الله تعالى (٥٩٤٩).

٥٣- قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه : عليكم بالعلم قبل أن يرفع، ورفعُه موت رواته .

٥٤- قال أحدهم: من اتخذ الحكمة لجاماً اتخذه الناس إماماً، ومن عُرف بالحكمة لاحظته العيون بالوقار.

٥٥- قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : ذللتُ طالباً فعززتُ مطلوباً .

٥٦- قال أبو الدرداء رضي الله تعالى عنه : لأن أتعلم مسألة أحبُّ لي من قيام ليلة.

٥٧- قال يحي بن مُعاذ : العلماء أرحم بالأمة من آبائهم وأمهاتهم، قالوا، وكيف؟ قال : آباءهم يحفظونهم من نار الدنيا، وهم يحفظونهم من نار الآخرة.

٥٨- قيل لمالك : ما تقول في طلب العلم ؟ قال : حسن جميل، ولكن انظر إلى الذي يلزمك من حين تصبح إلى حين تُمسي فالزمه .

٥٩- قيل لحكيم: ما الصدق القبيح ؟ قال: ثناء المرء على نفسه.

٦٠- الناس أعداء ما جهلوا: ((وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ)) [الأحقاف:١١].

٦١- قال سعيد بن جبير: كنتُ أسمع الحديث من ابن عباس فلو يأذن لقبَّلت رأسه .الإصابة (٤/ ١٢٩).

٦٢- أدب الاعتذار للعلماء : الثعلبي في التفسير، قال عنه ابن تيمية : والثعلبي هو في نفسه كان فيه خير ودين، ولكنه كان حاطب ليل، ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف ومرفوع... مقدمة في التفسير (ص ٧٦).

٦٣- توظيف النصارى واليهود : قال القرطبي: "وقد انقلبت الأحوال في هذه الأزمان باتخاذ أهل الكتاب كتبةً وأمناء، وتسودوا بذلك عند الجهلة الأغنياء من الولاة والأمراء". الجامع لأحكام القرآن (٤/ ١٧٩).

٦٤- حديث: { من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ } رواه الترمذي وأبو داود، وفيه مقال.

وقد بيَّن ابن النقيب في المراد من الرأي المنهي عنه في هذا الحديث:

- التفسير من غير حصول العلوم التي يجوز معها التفسير.

- تفسير المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله.

- التفسير المقرر للمذهب الفاسد، بأن يجعل المذهب أصلاً والتفسير تابعاً، فيرد إليه بأي طريق أمكن وإن كان ضعيفاً.

- التفسير بأن مراد الله كذا على القطع من غير دليل.

- التفسير بالاستحسان والهوى. الإتقان (٢/ ١٢١٥).

٦٥- [((قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ))[البقرة:١١١]] قال القصاب (١/ ١٣٦): في هذا دليل على أن كل مدعي محتاج إلى تثبيتها وإقامة البرهان عليها.

٦٦- قال الذهبي : دأب الروافض رواية الأباطيل أو رد ما في الصحاح والمسانيد. السير (١٠/ ٩٢).

٦٧- وصفُ الحديث بـ (صحيح الإسناد) ليس كقولهم: (حديث صحيح)، إذ قد يصح الإسناد ويكون المتن فيه علة أو شذوذ، وأما إذا قيل: (حديث صحيح) فهو شامل للسند والمتن. تدريب الراوي (١/ ١٦١).

٦٨- صنَّف أبو داود السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلد معين. الموسوعة في علم الحديث (ص ١٢٠).

٦٩- عبارة (أصح شيء في الباب) يستخدمها الترمذي كثيراً وعند المحدثين بلا خلاف أن المعنى: أن الحديث أرجح ما في الباب أو أقله ضعفاً، وعلى هذا فقد يكون صحيحاً أو حسناً، فلا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث عندهم. النكت (١/ ٣١٧)، تحفة الأحوذي (١/ ٥٦).

٧٠- وصف الحديث بأنه (جيد) بعضهم يرى أنه مثل (الصحيح) كابن الصلاح وابن المبارك، ومنهم من فرقَّ وجعله في منزلةٍ دون الصحيح. النكت على ابن الصلاح (١/ ٣٨٣).

٧١- الموالاة عند الجمع بين الصلاتين : الصواب عدم اشتراط الموالاة، لعدم الدليل على ذلك ،لمخالفته لمقصود الرخصة من الجمع وهي التيسير.الفتاوى ٢٤/٥٢ العمدة ١/٣٧٤

٧٢- من تذكر صلاة حضر وقد سافر فإنه يصليها حضراً ،بالإجماع. الإنصاف (٥٤/٤) ومن تذكر صلاة سفر وهو مقيم فإنه يصليها كحالتها في السفر، فإن كانت رباعية تقصر، واختاره ابن عثيمين (٥١٨/٤) .

٧٣- من دخل عليه الوقت وهو في الحضر ثم سافر، فالصواب أنه يجوز له القصر وحكاه ابن المنذر في الإجماع ص ٤٣ إجماعاً .

٧٤- في حديث ابن عباس : جمع الرسول بالمدينة في غير خوف ولا سفر. متفق عليه ، ذهب بعض أهل العلم إلى أن هذا الجمع من أجل الحاجة، وهذا هو الأقرب . واختاره ابن تيمية وقال: وأوسع المذاهب في الجمع بين الصلاتين مذهب الإمام أحمد، فإنه نص على أنه يجوز الجمع للحرج والشُغُل"الفتاوى (٢٤/ ٢٨).العمدة (١/ ٣٧١).

٧٥- ثبت عن عمر وابنه عبد الله: أن كلاً منهما صلى بالناس على غير طهارة، فلما علما أعادا، ولم يعدهما من صلى خلفهما.الموطأ (١/ ٤٩)، التكميل (ص٢٤).

٧٦- في غسل الجمعة الخلاف مشهور فيه ، وحكى في الاستذكار (٢/ ١٣) الإجماع على أن من صلى بغير غسل أن صلاته صحيحة.العمدة (١/ ٤٠٥).

٧٧- الصلاة على الميت بعد دفنه:

- صلى الرسول صلى الله عليه وسلم على المرأة السوداء. رواه البخاري.

- صلى على أم سعد وقد مضى على دفنا شهر، رواه الترمذي (١٠٣٨).

- الجمهور على أنه لا يُصلى على الميت بعد مُضي شهر للحديث السابق.

- وقيل لا بأس، لعدم الدليل المانع. العمدة (١/ ٤٥٤).

٧٨- الميت المحترق ونحوه ممن يصعب تغسيله، قيل: يُيمم، وقيل لا، لأن غسل الميت للتنظيف، لا لرفع الحدث، وهو الأقرب . العمدة (١/ ٤٥٦).

٧٩- الصلاة على الشهداء، على خلاف، قال ابن القيم: "والصواب أنه مخير بين الصلاة عليهم وتركها لمجيء الآثار بكل واحد من الأمرين". تهذيب السنن (٤/ ٢٩٥).

٨٠- الشهداء غير شهيد المعركة، قال في الفتح (١٠/ ١٨١): "وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة " .

٨١- فضل التعزية، ورد فيه حديث: { ما من مؤمن يُعزي أخاه بمصيبة إلا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيامة }. رواه ابن ماجه والبيهقي وفيه ضعف. وله شاهد عند الترمذي وفيه ضعف، وله شاهد عند الطبراني، فالحديث حسن بالشواهد، وقد حسن النووي في الأذكار الحديث الأول.العمدة (١/ ٤٦٦).

٨٢- العيد، قال ابن الأعرابي كما في اللسان: سمي العيد عيداً؛ لأنه يعود كل سنة بفرح مجدد. (العمدة (١/ ٤٠٩).

٨٣- وقت صلاة العيد. من ارتفاع الشمس قيد رمح إلى الزوال. قال ابن بُسر رضي الله عنه: إنا كنا قد فرغنا الساعة -يعني قد صلوا العيد- وذلك حين التسبيح -أي: وقت صلاة الضُحى ، رواه أحمد وابن داود بسند حسن، وحكى ابن مفلح في الفروع (٢/ ١٧٨).وصديق خان في الموعظة (ص ٤٣) الإجماع على أنها تفعل ما بين ارتفاع الشمس وزوالها.العمدة (١/ ٤١٥).

٨٤- الاغتسال للعيد:

- ورد مرفوعاً ولا يصح في الباب شيء.
- ثبت عن ابن عمر من فعله. رواه عبد الرزاق (٥٧٥٢).
- نقل الإجماع غير واحد على الاستحباب. بداية المجتهد (٤/ ٢٣٥)، العمدة (١/ ٤١٦).

٨٥- رفع اليدين في تكبيرات العيد:

- ورد عن ابن عمر من فعله عند البيهقي (٣/ ٢٩٣) وأعلّه بالانقطاع.
- قالوا: السنة في كل قيام في أي صلاة رفع اليدين، فيقاس عليه العيدين والجنائز.العمدة (١/ ٤١٨).

٨٦- الذكر بين التكبيرات: يحمد الله، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. رواه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي عن ابن مسعود بسند حسن. العمدة (١/ ٤١٨.

٨٧- خطبه العيد يُستحب أن تفتتح بحمد الله تعالى كخطبة الجمعة، وما رُوي من افتتاحها بالتكبير فلا يصح في الباب شيء. زاد المعاد (١/ ١٨٦).

٨٨- تأخير زكاة الفطر: يرى الجمهور جواز تأخيرها إلى غروب شمس يوم العيد، ويحملون الأحاديث الواردة في الأمر بإخراجها قبل صلاة العيد على الاستحباب، والصواب التحريم.العمدة (١/ ٤٢١).

٨٩- إذا أدرك من صلاة العيد أي شيء قبل السلام، قضاها على صفاتها ، أما إذا فاتته فلا يقضيها؛ لأنها ليست واجبة على شخص بعينه، وإنما هي فرض كفاية.العمدة (١/ ٤٢٣). ولكن ورد عن ابن مسعود: [[من فاتته العيد فليصل أربعاً]]، وعن أنس: [[أنه يصليها مع أهله إذا فاتته]]. قال في الممتع (٥/ ٢٠٨) في تقرير عدم قضاءها: "ولأنها صلاة ذات اجتماع معين فلا تشرع إلا على هذا الوجه".

٩٠- عيد الفطر ، روى الفريابي بإسناد حسن عن سعيد بن المسيب قال: سُنة الفطر ثلاث: المشي إلى الصلاة، والأكل قبل الخروج، والاغتسال . ومراسيل سعيد قوية.العمدة (١/ ٤١٦).

٩١- حديث عائشة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال في لعب الحبشة في المسجد في يوم العيد: { لتعلم يهود أن في ديننا فسحة، إني أرسلت بحنيفية سمحة } رواه أحمد (٢٤٨٥٥) وسنده حسن. شرح العمدة – د – الجبرين (١/ ٤١٠).

٩٢- لم يرد في القرآن ولا صحيح السنة تحديد صريح لأقل مدة الاعتكاف، والأقرب أنه لا تحديد لأقله.العمدة (١/ ٦٠٣).

٩٣- سائر التطوع لا يلزمه إتمامه إذا بدأ فيه قياساً على الصوم، إلا الحج والعمرة؛ لقوله تعالى: ((وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ...))[البقرة:١٩٦].العمدة (١/ ٥٥٩).

٩٤- لا تجب الزكاة في أموال الجمعيات الخيرية ولا الأوقاف. فتاوى اللجنة (٩/ ٢٩٢).

٩٥- لا زكاة في المال الجموع في "الصندوق العائلي" والذي يُصرف في الغالب للديات والحوادث لدى تلك العوائل.فتاوى اللجنة (٩/ ٢٨٩).

٩٦- كل نذر طاعة تركه الميت يُستحب للولي أن يقضيه؛ لأن النذر صار ديناً في الذمة، ودين الله يُقضى كدين الآدمي.العمدة (١/ ٥٨٣).

٩٧- من ترك قضاء رمضان مفرطاً حتى مات فيستحب أن يُصام عنه وهو مذهب الجمهور، وحكاه بعضهم إجماعاً؛ لقوله تعالى: ((وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى))[الأنعام:١٦٤].العمدة (١/ ٥٨٢).

٩٨- مصرف ((وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ))[التوبة:٦٠] في الزكاة.

جاء في قرار المجمع الفقهي برئاسة ابن باز رحمه الله تعالى في دورته (١٤٠٥هـ): المجلس يقرر بالأكثرية المطلقة دخول الدعوة إلى الله تعالى وما يعين عليها ويدعم أعمالها في معنى: ((وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ))[التوبة:٦٠]. العمدة (١/ ٥٥٠).

٩٩- لا يجوز استثمار أموال الزكاة قبل إعطائها للفقراء؛ لأن ذلك يخل بفورية إخراج الزكاة.العمدة (١/ ٥٣٨) وهو اختيار المجمع الفقهي برئاسة ابن باز رحمه الله تعالى.

١٠٠- زكاة الحلي للمرأة، على خلاف قوي، أما زكاة الحلي إذا كان من غير ذهب وفضة، فلا زكاة فيه بالإجماع ، قاله ابن عبد البر في الاستذكار (٣/ ١٥٣)، العمدة (١/ ٥١٥).

١٠١- قال ابن جماعة: قيل: إن الله تعالى أخفى ثلاثة في ثلاثة: وليه في عباده، ورضاه في طاعته، وغضبه في معاصيه. تذكرة السامع (ص٥٧).

١٠٢- كان الإمام أحمد يكره الدعاء له بطولة العمر ويقول: هذا أمر قد فرغ منه. الاستقامة لابن تيمية (١/١٥٧)، وفي اللمع للتركماني (١/٢٨٢) أن سلام الدهرية: أبقال الله. والجامع لأخلاق الراوي (١/٤٦٨)، السير (٨/٣٦).

١٠٣- قال ابن تيمية: ولا تقع فتنة إلا من ترك ما أمر الله به، فإنه سبحانه أمر بالحق وأمر بالصبر، فالفتنة إما من ترك الحق وإما من ترك الصبر. (الاستقامة (١/٣٩).

١٠٤- وقال: وليس من شرط ولي الله أن يكون معصوماً من الخطأ والغلط، بل ولا من الذنوب. (الاستقامة (٢/٩٣) مدارج السالكين (١/٥٣٧).

١٠٥- وقال: ليس في الذنوب ما يعاقب أهله بالرجم إلا اللواط والزنا. الاستقامة (١٨٧/٢).

١٠٦- ذكر ابن كثير ليوم القيامة (٨٠) اسماً. النهاية، الفتن والملاحم (٢٥٥/١).

١٠٧- ترجم الذهبي لعيسى عليه السلام في كتابه (تجريد أسماء الصحابة) فقال: عيسى بن مريم عليه السلام: صحابي ونبي، فإنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء، وسلم عليه، فهو آخر الصحابة موتاً. تجريد أسماء الصحابة (٤٣٢/١).

١٠٨- قال قتادة: قالت بنو إسرائيل: يا رب أنت في السماء، ونحن في الأرض، فكيف لنا أن نعرف رضاك عن غضبك؟ قال: إذا رضيت عنكم استعملت عليكم خياركم، وإذا غضبت استعملت عليكم شراركم.مختصر العلو (ص١٣٠)، السير (٢٨٠/٥). قال الذهبي: هذا ثابت عن قتادة.

١٠٩- ((وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا))[النساء:١٢٤] هو النكتة التي في ظهر النواة، ومنه تنبت النخلة ((وَلا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا))[النساء:٤٩] الخيط الذي في شق نواة التمرة. تفسير القرطبي (٦/ ٤١٠) .

١١٠- من فسد عقله فسد تصوره. عقيدة المسلمين للبليهي (١٥٤/١). قلت: ينطبق هذا على أهل الكلام والفلاسفة.

١١١- علم الحديث: هو علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن. تدريب الراوي ١ – ٢٢.

١١٢- السند: الإخبار عن طريق المتن. تدريب الراوي ١ – ٢٢ .

١١٣- المحدثون يسّمون المرفوع والموقوف بالأثر، أما فقهاء خراسان فيسّمون الموقوف بالأثر،والمرفوع بالخبر. تدريب الراوي ١ – ٢٤ .

١١٤- قيل إن أنواع علم الحديث مائة. تدريب الراوي ١ –٣٦ .

١١٥- اختصار الحديث: يجوز للعالم بالحديث. قال ابن مالك: علمنا سفيان اختصارالحديث. تدريب الراوي ٢ – ٩٨.

١١٦- نقل ابن حزم وأبو علي الجيلاني أن الإسناد من خصائص هذه الأمة و قال أبو علي الجياني: خص الله هذه ألأمه بثلاث: الإسناد،الأنساب، الإعراب. تدريب الراوي ٢ – ١٤٨.

١١٧- الرحلة في طلب العلم الحديث، قال ابن أدهم: إن الله يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث. الغاية شرح الهداية ١ – ١٢٤.

١١٨- ولم تعدم الأمة المحمدية في كل عصر من يقوم بحفظ السنة وينفي عنها ما ليس منها. الغاية ١ – ٣٧٧ .

١١٩- قال ابن عيينة : الحديث مضلة إلا للفقهاء . الجامع في السنن للقيراوني ص ١١ .

١٢٠- قال أحمد: طلب الإسناد العالي سُنّة عمّن سلف. تدريب الراوي ٢ – ١٤٩ .

* فوائد في الأسماء والصفات :

١٢١- التعطيل شر من الشرك. مدارج السالكين ٢ – ٤١٩

١٢٢- جميع طرق الأدلة عقلاً ونقلاً وفطرة وقياساً واعتباراً وذوقاً ووجداً تدل على إثبات محبة العبد لربه والرب لعبده . مدارج السالكين ٣ –٣٢٠

١٢٣- إياك ثم إياك والألفاظ المجملة المشتبهة التي وقع اصطلاح القوم عليه، فإنها أصل البلاء وهي مورد الصديق والزنديق. مدارج السالكين ٣ – ١٥٨- ١٧٤،٣٤٧.

١٢٤- لو كان التأويل سائغاً لسبق إليه الصحابة ومن بعدهم . مختصر العلو ص ٢٧٠

١٢٥- جواب مالك في الاستواء: عام في جميع مسائل الصفات. مدارج السالكين ٢ – ٦٢

١٢٦- لا تُسمّى محبة العبد لربه عشقا. مدارج السالكين ٣ – ١٦

١٢٧- التعقيد في الألفاظ لم يكن عند الصحابة. مدارج السالكين ٣ –٤٥٥

١٢٨- قال بعض السلف: أكثر الناس شكاً عند الموت: أرباب الكلام. مدارج السالكين ٣ –٤٥٦

١٢٩- إثبات صفات الكمال أصل التوحيد. مدارج السالكين ٣ –٤٦٦

١٣٠- كان الإمام أحمد لم يتكلم في مسألة القرآن ، فلما خاض الناس فيها بدأ في الكلام عنها . السنة للخلال ٥ – ١٣٤

١٣١- صلاة تطوع النهار ركعتين ركعتين: قال يحي بن سعيد الأنصاري: ما أدركت فقهاء أرضنا إلا يسلمون في كل اثنتين من النهار. صحيح البخاري أبواب صلاة التطوع [١/ ٣٩٢].

١٣٢- بيع المصحف: قال الشعبي: إنما يبيعونك أجر أيديهم والورق ، ولا يبيعون كتاب الله. المسائل برواية صالح (٢٤٢) .

١٣٣- اختيار الزوج: قال الشعبي: من أنكح كريمته من فاسق فقد قطع رحمه. المسائل برواية صالح (٢٤٣) .

١٣٤- الصابرون والصادقون في طلب العلم هم الأبقى أثراً والشواهد على هذا ظاهرة من حياة السلف والخلف .

١٣٥- أخذ العلم عن المعروفين به:

قيل لإسماعيل بن عياش: ممن نأخذ العلم ؟ فقال: من المشهورين المعروفين.

وقال ابن عون: أنا لا آخذ العلم إلا ممن شهد له عندنا بالطلب. [الكامل لابن عدي: ١/ ١٥٩ – ١٦٠].

وقال ابن سيرين: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذوا تأخذونه. (١/ ١٥٧) .

وقال بعضهم: دينك دينك إنما هو لحمك ودمك، وانظر عمن تأخذ؛ خذ عن الذين استقاموا ولا تأخذ عن الذين مالوا. [الكامل: ١/ ١٥٥].

١٣٦- تسمية الفنادق قديمة:

قال القرطبي في تفسيره (٧/ ٤٦٥) : " ولا خلاف أن الساكنين في دار واحدة كالفنادق التي يسكن كل رجل بيته على حدة " .

١٣٧- قال الذهبي بعد ذكر حديث " من حفظ على أمتي حديثاً واحداً كان له أجر إحدى وسبعين نبياً صديقاً " هذا مما تحرم روايته إلا مقروناً بأنه مكذوب من غير تردد، وقبح الله من وضعه وإسناده مظلم. [التذكرة/ ٣/١٢٣٩].

١٣٨- تصنيف العلماء:

قال الذهبي: فكم من إمام في فن مقصر عن غيره كسيبوية مثلاً إمام في النحو ولا يدري ما الحديث، ووكيع إمام في الحديث ولا يعرف العربية، وفي الجملة: وما أوتوا من العلم إلا قليلاً، وأما اليوم فما بقي من العلوم القليلة إلا القليل في أناس قليل ما أقل من يعمل منهم بذلك القليل. [التذكرة: ٣/١٠٣١].

١٣٩- التكاثر بالعلم:

قال حمزة الكناني: خرجت حديثاً واحداً من نحو مائتي طريق، فداخلني لذلك من الفرح غير قليل وأعجبت بذلك، فرأيت يحيى بن معين في المنام فقلت له فسكت عني ساعة، ثم قال: أخشى أن يدخل في هذا تحت " ألهاكم التكاثر " . [التذكرة: ٩٣٣/٣].

١٤٠- نقد الرجال :

قال ابن معين: إنا لنطعن في أقوام لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة من مائتي سنة.

قال ابن مهروية: فدخلت على ابن أبي حاتم وهو يحدث بكتاب الجرح والتعديل، فحدثته بهذا فبكى وارتعدت يداه وسقط الكتاب وجعل يبكي. [التذكرة: ٨٣١/٣].

١٤١- اسم " ست الناس " قال النووي: هذه اللفظة ليست عربية بل هي باطلة من حيث اللغة، وقد عدها أهل العربية في لحن العوام، فقالوا: من لحنهم قولهم " ست " بمعنى " سيدة " . فتاوى النووي (ص: ٢١٢) .

١٤٢- في الحديث: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر) وهناك حديث: (لا تفضلوا بين أنبياء الله) فما الجمع بينهما؟!.

أ- نهي عن ذلك قبل أن يعلم أنه أفضلهم.

ب- نهى عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة كما في سبب الحديث.

ج- قاله تواضعاً.

د- نهى عن التفضيل في نفس النبوة لا في ذوات الأنبياء. فتاوى النووي (ص: ٢٧١) .

١٤٣- لا تكره ركعتا الوضوء في وقت الكراهة. فتاوى النووي (ص: ٥٤) .

١٤٤- الخُلوق: هو الطيب الممزوج من أنواع مختلفة، وما يقال: " رجل خلوق " لا أصل له، بل يقال: صاحب خلق حسن. الألباني – صحيح أبي داود (٢/ ٧٨٨) .

١٤٥- الاختصار في الإلقاء: رأى عمرو بن العاص رجلاً قام فتكلم فأكثر الكلام فقال عمرو: لو قصد في قوله لكان خيراً له، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لقد رأيت – أو أمرت – أن أتجوز في القول، فإن الجواز هو خير) صحيح أبي داود (٤١٨٧) .

١٤٦- دليل دخول الجان: عن عثمان بن أبي العاص قال: (قلت يا رسول الله عرض لي شيء في صلواتي حتى ما أدري ما أصلي. قال: ذاك شيطان، ادنه، فدنوت منه فجلست على صدور قدمي، قال: فضرب صدري بيده وتفل في فمي، وقال: اخرج عدو الله ففعل ذلك ثلاث مرات، ثم قال: الحق بعملك).
صحيح ابن ماجة (٢٨٥٨) .

١٤٧- من فوائد الحجامة : قال ابن عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الحجامة على الريق أمثل، وهي تزيد في العقل، وتزيد في الحفظ وتزيد الحافظ حفظاً..) صحيح ابن ماجه (٢٨١٠) .

١٤٨- حديث: (هو الطهور ماؤه) صحيح ابن ماجه (٢٦٢٧) .
قال أبو عبيدة الجواد: هذا نصف العلم؛ لأن الدنيا بحر وبر فقد أفتاك في البحر وبقي البر.

١٤٩- وجوب العمرة: عن أبي رزين العقيلي أنه أتى الرسول صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة، فقال: (حج عن أبيك واعتمر) . صحيح ابن ماجه (٢٣٤٩) .
قال الإمام أحمد: لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً مثل هذا وأصح منه.

١٥٠- تصغير الأسماء: عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا جنيدب..) صحيح ابن ماجه (٣٠٠١) .

١٥٢- قصة سجود النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الظهر لأنه قرأ السجدة . لا تصح عند أبي داود (٨٠٧) وفيه انقطاع. الألباني – المشكاة (١/ ٣٢٥) .

١٥٣- حديث: (إن من أشراط الساعة أن يتدافع أهل المسجد لا يجدون إماماً يصلي بهم) رواه أحمد (٦/ ٣٨١) قال الألباني: إسناده ضعيف، فيه مجهولان. المشكاة (١/ ٣٥١) .

١٥٤- حديث: (لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الأول حتى يؤخرهم الله في النار) رواه أبو داود . قال الألباني: رجاله ثقات لكنه من رواية عكرمة بن عمار عن يحي بن أبي كثير وقد ضعفها جماعة من النقاد، لكن يشهد له ما عند مسلم: (لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله) المشكاة (١/ ٣٤١) .

١٥٥- عن عائشة رضي الله عنها قالت: ذكر الشعر عند الرسول صلى الله عليه وسلم فقال: (هو كلام فحسن حسن وقبيحه قبيح) رواه الدارقطني وحسنه الألباني. المشكاة (٣/ ١٣٥٥) .

١٥٦- وردت نصوص في أطيط العرش. قال الألباني: لا يصح في أطيط العرش حديث. المشكاة (٣/ ١٥٩٦).

١٥٧- الحاكم متساهل في التصحيح وابن الجوزي مشهور بالتساهل في دعوى الوضع. المشكاة (٣/ ١٧٨٢).

١٥٨- حديث: (من غدا إلى المسجد غدا براية الإيمان، ومن غدا إلى السوق غدا براية إبليس) رواه ابن ماجه (٢٢٣٤) . قال الألباني: وإسناده واه جداً. فيه عبيس بن ميمون قال البخاري: منكر الحديث. المشكاة (١/ ٢٠١) .

١٥٩- حديث: (خصلتان معلقتان في أعناق المؤذنين للمسلمين؛ صيامهم وصلاتهم) رواه ابن ماجه. قال الألباني: إسناده واه جداً. المشكاة (١/ ٢١٨) .

١٦٠- من فضائل المسجد النبوي : حديث: (من جاء مسجدي هذا لم يأت إلا لخير يتعلمه أو يعلمه فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر إلى متاع غيره) رواه ابن ماجه والبيهقي. قال الألباني: على شرط مسلم. المشكاة (١/ ٢٣١) .

١٦١ - حديث: (إذا مررتم برياض الجنة..) رواه الترمذي (٢/ ٢٦٥) قال الألباني: وفيه حميد المكي، قال البخاري: روى عن عطاء ثلاثة أحاديث لم يتابع عليها. قلت: هذا أحدها. فالحديث ضعيف منكر. المشكاة (١/ ٢٢٧) .

١٦٢- حديث: (ليصلي الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتبع المساجد) . قال البخاري: فيه " مجاشع بن عمرو وأبو يوسف " منكر مجهول. [لسان الميزان: ٥/ ١٥].

١٦٣- قال ابن عدي: لم يحفظ عن الصحابة الخوض في القرآن. [لسان الميزان: ١/ ٣٤٠] .

١٦٤- كتاب " الصحاح " للجوهري قال الحافظ: وقد تلقى العلماء كتابه بالقبول ولابن أبزى عليه حواشي مفيدة. [لسان الميزان: ١/ ٤٠٠] .

١٦٥- حديث عائشة مرفوعاً: (من حفظ القرآن شفع في عشرة من أهل بيته قد وجبت لهم النار) . لا يثبت، موضوع. [لسان الميزان: ١/ ١٥٣] .

١٦٦- حديث: (لا تقتلوا الضفادع فإن نقيقها تسبيح) قال الحافظ: صوابه موقوف عن ابن مسعود. وقال السلمي: سألت الدار قطني: فقال : ضعيف. [لسان الميزان: ٦/ ٤١].

١٦٧- قال الحافظ: كتب الفضائل أودية الأحاديث الضعيفة والموضوعة. [لسان الميزان: ١/ ١٣] .

١٦٨- قصة علي بن أبي طالب في حمل باب خيبر ولم يحملها أربعون رجل. قال الحافظ: هذا منكر. [لسان الميزان: ٤/ ١٩٦].

١٦٩- حديث: (نهى عن البتيراء أن يصلي الرجل واحدة يوتر بها) قال ابن القطان: هذا حديث شاذ. [لسان الميزان: ٤/ ١٥٢) .

١٧٠- زيادة " وما تأخر " في حديث: (من صام رمضان..) قال الحافظ: تفرد بالزيادة عبيد الله المعمري من شيوخ الطبراني، رماه النسائي بالكذب. [لسان الميزان: ٤/ ١١٢].

١٧١- حديث: (من صلى أربعين يوماً في جماعة أعطي براءة من النار وبراءة من النفاق) فيه بكر بن أحمد مجهول.[لسان الميزان: ٢/ ٤٦].

١٧٢- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة عند قراءة آية الأمر بالصلاة لا أصل لها . [فتاوى النووي ص: ٤٩].

١٧٣- لم يثبت أن سورة الأنعام نزلت دفعة واحدة . [فتاوى النووي ص: ٤٧].

١٧٤- لم يثبت في النهي عن الوضوء بزمزم حديث . [فتاوى النووي ص: ١٦].

١٧٥- العجلي متساهل في التوثيق كابن حبان. [غاية المرام للألباني ص: ٢٤٠].

١٧٦- السيوطي متساهل في الحكم على الأحاديث. [غاية المرام ص:٢٧١].

١٧٧- قولهم في الحديث " رجاله رجال الصحيح " ليس توثيقاً مطلقاً؛ لأن ذلك قد يكون معه علة كالانقطاع والتدليس، أما قولهم " إسناده صحيح " فحكم على الحديث بالسلامة في سنده من العلل . [غاية المرام ص: ٢٨٠].

١٧٨- حديث : " من مات فقد قامت قيامته " أخرجه في مسند الفردوس (١/ ١٥١) من طريق عنبسة بن عبد الرحمن، حدثنا محمد بن زاذان عن أنس مرفوعاً . ولايصح : عنبسة " متروك " رماه أبو حاتم بالوضع. محمد بن زاذان : متروك . مجلة الحكمة (١٧/ ٤٢٦)

١٧٩- قال المعلمي : " وأما الرواية بالمعنى فإنما تخشى في الأحاديث القولية " [التنكيل: ٦٧/١].

١٨٠- قال أبو البقاء الكفوي في " الكليات " (ص: ٥٨٨) : قال الزركشي في الفرق بين الظن المحمود والمذموم: هناك ضابطان:

١٨١- حيث وجد محموداً مثاباً عليه فهو اليقين، وحيث وجد مذموماً متوعداً عليه العذاب فهو الشك.

١٨٢- كل ظن يتصل به " أن " المخففة فهو شك نحو ((بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ))[الفتح:١٢] وكل ظن يتصل بـ " أن " المشددة فهو يقين ((إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسَابِيَهْ))[الحاقة:٢٠] قلت – سلطان – وقوله تعالى: ((الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاقُوا رَبِّهِمْ))[البقرة:٤٦].

١٨٣- لفظ " بدعة " له أصل؟. قال صلى الله عليه وسلم: " ... ومن ابتدع بدعة فعمل بها كان عليه أوزار من عمل بها لا ينقص من أوزار من عمل بها شيئاً " . صحيح ابن ماجة (١٧٣) .

١٨٤- كان أنس بن مالك إذا حدث عن الرسول صلى عليه وسلم حديثاً ففزع منه، يقول: أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: فلعله أول من سن ذلك. [صحيح ابن ماجة: ١/ ١٠].

١٨٥- ما رود من قصة من إحياء أبوي الرسول صلى الله عليه وسلم وإيمانهم به لا يصح، وقد وردت في حديث موضوع، وقرر ذلك: الدارقطني، والجورقاني، وابن عساكر، والذهبي والعسقلاني، وابن الجوزي. [الصحيحة: ٢٥٩٣].

١٨٦- في قوله تعالى: ((وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي))[يوسف:٥٣] هو من تمام كلام امرأة العزيز، كما قرره ابن تيمية وابن كثير. [الضعيفة: ١٩٩١].

١٨٧- قال ابن عبد البر: التقليد عند جماعة العلماء غير الاتباع؛ لأن الاتباع هو أن تتبع القائل على ما بان لك من صحة قوله، والتقليد أن تقول بقوله وأنت لا تعرف ولا وجه القول ومعناه ، ولذا قال السيوطي: " إن المقلد لا يسمى عالماً " [نظم الفرائد: ١/ ٢٠٨] .

١٨٨- قصة الذي أحدث وأمره الرسول صلى الله عليه وسلم بالوضوء فلم يقم فقال العباس: يا رسول الله أفلا نقوم كلنا فنتوضأ؟ فقال: (قوموا كلكم فتوضئوا) قصة باطلة. [الضعيفة: ١١٣٢] .

١٨٩- ثبت أن رجلاً جاء إلى ابن عمر فقال: إني أحبك في الله، قال: فاشهد علي أن أبغضك في الله، قال: ولم؟ قال: لأنك تلحن في أذانك وتأخذ عليه أجراً. أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٦٤) قاله الألباني في الصحيحة (٤٢).

١٩٠- من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم أنه يرى من ورائه، أما في غير الصلاة فلا. [الصحيحة: ٣٢] .

١٩١- قال الألباني: لقد اعتاد بعض الأئمة أن يأمروا المصلين عند اصطفافهم بقول " صلوا صلاة مودع " فأرى أنه لا بأس في ذلك أحياناً، وأما اتخاذه عاده فبدعة. [الصحيحة: ٢٨٣٩].

١٩٢- أكثر ما جاء من العدد في السنة الصيحة فيما ثبت لدي إنما هو مائة. الألباني [الضعيفة تحت حديث: ٨٣].

١٩٣- الغيبة سبب لعذاب القبر: في حديث: " إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير.. قال:.. وأما الآخر فيعذب في الغيبة " حسن صحيح. [صحيح ابن ماجة: ٢٧٩].

١٩٤- تطييب المساجد : عن عائشة رضي الله عنها قالت: " أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تبنى المساجد في الدور وأن تطهر وتطيب " . [صحيح ابن ماجة: ٦١٣].

قلت: فهذا أصل لما يفعلها الناس اليوم من تطييب المساجد .

١٩٥- قال ابن عباس في قوله تعالى: ((اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا))[الأحزاب:٤١] إن الله تعالى لم يفرض على عباده فريضة إلا جعل لها حداً معلوماً ثم عذر أهلها في حال العذر غير الذكر، فإن الله تعالى لم يجعل له حداً ينتهي إليه، ولم يعذر أحداً في تركه إلا مغلوباً على تركه. تفسير ابن كثير (٣/ ٤٩٥) .

١٩٦- الشارع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدنيوية. الموافقات (٢/ ٣٥٠) .

١٩٧- قال النووي: اعلم أن فضيلة الذكر غير منحصرة في التسبيح والتهليل والتكبير ونحوهما، بل كل عامل لله تعالى بطاعة فهو ذاكر لله تعالى. الأذكار (ص ٩) .

١٩٨- التبكير في طلب العلم: قال العجلوني: العقل بكرة النهار يكون أكمل منه وأحسن تصرفاً منه في آخره، ومن ثم ينبغي التكبير لطالب العلم ونحوه. كشف الخفا (١/ ١٨٧) .

١٩٩- الشفاء بزمزم: قال ابن القيم: وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أموراً عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض فبرأت بإذن الله. زاد المعاذ (٤/ ٢٩٣) .

٢٠٠- مضاعفة الصلاة في المسجد الأقصى قيل: (٥٠٠) وقيل (١٠٠٠) وقيل (٥٠ ألف) ؛ رواية (٥٠٠) عند الطبراني.

وقال الهيثمي: رجاله ثقات، وظاهر كلام ابن تيمية (٢٧/ ٨) ترجيح هذه الرواية، وكذا ابن القيم في المنار (ص: ٩٣) .

رواية (١٠٠٠) عند ابن ماجة (١/ ٤٥١) ومسند أحمد (٦/٤٦٣) .

رواية (٥٠ ألف) عند ابن ماجة (١/ ٤٥٣) . قال ابن القيم: وهذا محال؛ لأن مسجد الرسول أعظم.

وقال الذهبي: منكر جداً. ميزان الاعتدال (٤/ ٥٢٠) .

٢٠١- ما ورد في مسجد قباء:

أ- أول مسجد بني في المدينة.

ب- في الصحيحين أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يأتيه راكباً وماشياً، وفي لفظ: كل سبت.

ج- عند النسائي (٢/ ٣٧) وابن ماجة (١/ ٤٥٣) " من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء وصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة " .

٢٠٢- " الدين فيه أقوال وأعمال ففقه العربية هو الطريق إلى فقه أقواله، وفقه السنة هو الطريق إلى فقه أعماله " ابن تيمية. اقتضاء الصراط (٢٠٧) .

٢٠٣- طالب العلم لابد أن يتدرب على تيسير العلم وتسهيله للناس ليدركوه بكل سهولة .

٢٠٤- الارتباط بالعبادة في مسيرة العلم منهج السلف ، ولايصح أن نقصر فيها بسبب تزاحم العلوم .

٢٠٥- ذهب جمهور العلماء على أن الجن المؤمنين يدخلون الجنة. [فتاوى ابن تيمية: ٢٣٣/٤].

٢٠٦- الصواب أن أطفال المشركين يمتحنون يوم القيامة فمن نجح دخل الجنة وإلا فالنار. [الفتاوى: ٢٤٦/٤].

٢٠٧- الصواب أن الجن ليس منهم رسل بل فيهم النذر، أما الرسل فخاص بالأنس. [الفتاوى: ٢٣٣/٤].

٢٠٨- كل الآثار التي وردت أن الله أحيا أبوي الرسول صلى الله عليه وسلم وآمنا به لا يصح منها شيء. [الفتاوى: ٣٢٤/٤].

٢٠٩- اتفق العلماء أن مشهد الحسين الذي بالقاهرة باطل، ليس فيه رأس الحسين ولا شيء منه. [الفتاوى: ٥٠٨/٤].

٢١٠- اتفق العلماء على أنه لا يشرع الطواف إلا بالكعبة، ولهذا لا يجوز الطواف بصخرة بيت المقدس، ولا بالحجرة النبوية. [الفتاوى: ٥٢١/٤].

٢١١- الأشاعرة هم أقرب الفرق إلى مذهب أهل السنة والجماعة. [الفتاوى: ٥٥/٦].

٢١٢- تحديد الأسماء الحسنى في الحديث الذي رواه الترمذي ليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم . [٣٨٢/٦].

٢١٣- وقد اتفق المسلمون على أن من استخف بالمصحف مثل أن يلقيه في الحش أو يركضه برجله إهانة له أنه كافر مباح الدم. [الفتاوى: ٤٢٥/٨].

٢١٤- الناس في عبادة الذكر " ذكر الله " على أنواع:

١- الذكر بالقلب فقط.

٢- باللسان فقط بدون استشعار القلب.

٣- باللسان والقلب، وهذا هو المأمور به.

٤- عدم الذكر لا باللسان ولا بالقلب، وهذا حال الخاسرين. [الفتاوى: ٥٦٦/١٠].

٢١٥- من أدلة جواز طلب الولاية والرئاسة ((اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ)) [يوسف: ٥٥] . حديث عثمان بن العاص: (يا رسول الله اجعلني إمام قومي..) . أبو داود (٥٣١) .

قاله شيخنا عبد العزيز الراجحي. الإفهام (١٠٨/١) .

٢١٤- التلقيح الاصطناعي : أخذ منيّ الرجل وحقنه في رحم المرأة .

شروط الجواز :

١- أن يكون بين الزوجين أثناء قيام الرابطة الزوجية، فلا يجوز في طلاق أو بعد وفاة الزوج .

٢- يمنع الاحتفاظ بالمني، كما في بنوك المني .

٣- أن تتم العملية بوجود الزوج نفسه . " ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام " ١٩٨٣م. الموسوعة الطبية الفقهية (ص: ٣٨٠) .

٢١٥- تحديد الحمل وتنظيمه :

- لا يجوز تحديد الحمل؛ لأن الشريعة حثت على الإنجاب (تزوجوا الولود الودود..) .
- لأن فيه تقليل لعدد المسلمين .
- تنظيم الحمل وترتيبه لا بأس به سواء كان سببه: المرض أو إتاحة الفرصة لتربية الأولاد.. أو غير ذلك، وهذا مذهب جمهور العلماء المعاصرين .

الموسوعة الطبية (ص: ٣٨٢) .

٢١٦- أسباب رفع الحرج :

١- السفر .

٢- الإكراه .

٣- النسيان .

٤- الجهل .

٥- الخطأ .

٦- المرض .

الموسوعة الطبية (ص: ٤٩٥) .

٢١٧- كراهية العزوبية :

قال ابن مسعود: لو لم يبق إلا عشرة أيام وأعلم أني أموت في آخرها يوماً لي فيهن طول النكاح لتزوجت مخافة الفتنة. أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١/ ١٢٢) .

وقال معاذ في مرضه الذي مات فيه: زوجوني إني أكره أن ألقى الله عزباً. الأم للشافعي (٤/ ٣٢) .

٢١٨- اختبار الأطباء :

أول من أمر بامتحان الأطباء في تاريخنا الإسلامي هو الخليفة المقتدر ويذكر المؤرخ القفطي في حواد عام ٣١٩هـ أن مريضاً توفي بسبب خطأ أحد الأطباء في علاجه، فأمر الخليفة إبراهيم بن أحمد أن يمنع جميع الأطباء من ممارسة الصنعة إلا بعد أن يمتحنهم رئيس الأطباء سنان بن ثابت، وكان عددهم (٨٠٠) طبيب خلال تلك السنة مما يدل على وفرة الأطباء في تاريخنا الإسلامي. الموسوعة الطبية (ص: ٤١٧).

٢١٩- في صحيح البخاري أن النساء قلن لرسول الله (غلبنا عليك الرجال) فلم يقل لهن : احضرن الدرس مع الرجال محتشمات، بل (وعدهن يوم لقيهن فيه فوعظهن) وهذا دليل على البعد عن الاختلاط في التعليم ، مع نقاء ذلك المجتمع .

٢٢٠- في الخشوع: قال أبو الدرداء: من فقه المرء إقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ. صحيح البخاري (١/ ٢٣٨) .

٢٢١ - قال صلى الله عليه وسلم: (لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم)، قال ابن القيم: وهذا يدل على فضل العلم والتعليم وشرف منزلة أهله بحيث إذا اهتدى رجل واحد بالعلم كان ذلك خيراً له من حمر النعم وهي خيرها وأشرفها عند أهلها، فما الظن بمن يهتدي به كل يوم طوائف من الناس. مفتاح (١/٦٤).

٢٢٢- قال ابن القيم: (فالمكارم منوطة بالمكاره والسعادة لا يعبر إليها إلا على جسر التعب والمشقة، فلا تقطع مسافتها إلا في سفينة الجد والاجتهاد قال مسلم في صحيحه: قال يحيى بن أبي كثير: لا ينال العلم براحة الجسد، وقد قيل: من طلب الراحة ترك الراحة. مفتاح السعادة (١/١١٢).